

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٨٠ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى قرار اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢ :

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة :

قرر :

(المادة الاولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية وتدخل فى دائرة أملاك الدولة الخاصة قطعة الأرض البالغ مساحتها ٧ أفدنة والواقعة بالقطعة رقم (١) بحوض الآثارات نمرة (٢٩) بناحية اللاهون مركز ومحافظة الفيوم والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٢ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

القطعة المراد إخراجها من عداد الأراضى الأثرية تقع بالقطعة رقم (١) بحوض الآثارات نمرة (٢٩) وتبلغ مساحتها ١٦٠ × ١٨٠م أى بما يعادل ٧ أفدنة ؛ وحيث إن هذا المسطح يقع بأرض ملك الآثار ؛ فقد رأت اللجنة ضرورة إجراء حفائر فى هذا المسطح على حساب الوحدة المحلية باللاهون .

وقد قامت منطقة آثار الفيوم بإجراء حفائر ومجسات فى الموقع الخاص بتوسيع جبانة المسلمين وقد تبين من العمل أن طبيعة الأرض فى هذا المسطح حجرية تحتها طبقة طفلية ؛ وقد تم عمل الحفائر حتى الوصول إلى أرضية الجبل الأصلية ولم تسفر أعمال الحفائر والمجسات عن وجود أى آثار ثابتة أو منقولة ولعدم أهمية هذا الموقع ولهذه الأسباب رأت منطقة آثار الفيوم عدم الاحتفاظ بهذه القطعة لخلوها من الآثار .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢ على إخراج المسطح المشار إليه من عداد الأراضى الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

وزير الثقافة

فاروق حسنى